

بحار الأنوار

- [275] 3 - المكارم: عن الصادق عليه السلام قال: ما دخل جوف المسلول مثل خبز الارز إنه يسئل الداء سلا. ومن صحيفة الرضا عليه السلام عن ابن أبي رافع وغيره يرفعونه قال: ما من شئ أنفع منه، وما من شئ يبقى في الجوف من غدوة إلى الليل إلا خبز الارز (1). بيان: قوله من صحيفة الرضا: ليس في موقعه، وليس الخبز المذكور بعده فيها (2) وليس الاسناد إليها في بعض النسخ، وهو أصوب. 4 - الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن السيارى، عن يحيى بن أبي رافع، وغيره يرفعونه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: ليس يبقى في الجوف من غدوة إلى الليل إلا خبز الارز (3). 5 - المكارم: في خبز الجاورس: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أما إنه ليس فيه ثقل، وهو باللبن ألين وأنفع في المعدة (4). روضة الواعظين: عن العيص بن القاسم قال: قلت للصادق عليه السلام: حديث يروي عن أبيك عليه السلام أنه قال: ما شبع رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله من خبز برقط، أهو صحيح، فقال: لا، ما أكل رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله خبز برقط، ولا شبع من خبز شعير قط (5). كتاب المسائل: بالاسناد عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام قال: سألته عن الخبز يطين بالسمن، قال: لا بأس (6). بيان: يطين أي قبل الطبخ أو عند الاكل، وكأن الاول أظهر. 8 - الكافي: عن العدة، عن سهل، عن البرنطى، عن الرضا عليه السلام قال: الخبز اليابس يهضم الاترج (7).
- (1) مكارم الاخلاق: 178. (2) في المخطوطة: _____
- وكان فيه سقطا، وليس فيها ما ذكر بعد ذلك. (3) الكافي 6 ر 305. (4) مكارم الاخلاق: 178.
- (5) مكارم الاخلاق: 29، ومثله في امالي الصدوق 192. (6) راجع بحار الانوار 10 ر 262. (7) الكافي 6 ر 360. (*) _____